

# 11- شرح كتاب دليل الطالب لنيل المطالب باب الأذان و الإقامة

## الشيخ د.عثمان الخميس

عثمان الخميس

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين. اما بعد اللهم اجعل اجتماعنا هذا اجتماعا مرحوما واجعل تفرقنا من بعده تفرقا معصوما. وان لا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شقيا ولا محروما - 00:00:00

ما زلنا مع كتاب دليل الطالب للشيخ مرعي الحنبلي رحمه الله تبارك وتعالى والمتوفى في القرن الحادي عشر الهجري سنة ثلاث وثلثين بعد الف ووصلنا الى باب الاذان والاقامة الاذان هو الاعلام - 00:00:21

الاذان والاعلام الاعلام بدخول الوقت وشرع الاذان كما قال الامام النووي وغيره من اهل العلم لاسباب خمسة او لحكم خمسة من حكمة الاذان انه يعلم بدخول الوقت وهذا اهم شيء فيه - 00:00:44

انه يقول انه قد دخل الوقت الامر الثاني او الحكمة الثانية انه يناديك للصلاة الحكمة الثالثة انه يحدد لك مكان الصلاة الحكمة الرابعة ان فيها رفع لذكر الله تبارك وتعالى الحكمة الخامسة انه فيه ذكر الشهادتين - 00:01:04

فهذه خمس حكم لمشروعية الاذان ولعل حكما اخرى والله اعلم بها ولكن هذا ما ظهر لاهل العلم من الحكم آآ من آآ فرضية الاذان والاذان والاقامة كما قال المؤلف رحمه الله تبارك الاصل فيهما انهما فرض كفاية - 00:01:29

ومعنى فرض كفاية انه لا بد ان يؤذن. لا بد ان يقام للصلاة ولكن لا لا يلزم ان يقوم الجميع بالاذان. الان المغرب هنا كم واحد اذن للمغرب واحد فرض كفاية ادى فرض الكفاية على الجميع. كم واحد اقم - 00:01:51

واحد يكفي لكن لو صلينا جميعا بدون اذان او صلينا جميعا بدون اقامة قالوا يأتهم كل من كان يستطيع ان يؤذن او يقيم ولم يفعل. فلو كلنا نستطيع ان نؤذن وكلنا ولا واحد فينا اذن واحد فينا اقام - 00:02:09

وتعمدنا صلينا بدون اذان وصلينا بدون اقامة فان الجميع يأتهم فلو اذن واحد حمل الائم عن الجميع يعني عافاهم من الائم واخذ هو الاجر باذانه هذا فالقصد ان الاذان فرض كفاية. اذا قام به البعض سقط عن - 00:02:30

الآخرين وكذلك الاقامة فرض كفاية. اذا قام به البعض سقط عن الآخرين. قال في الحضر اذ لا يجب الاذان في السفر وان كان يستحب ان يؤذن في السفر ولكن الاصل ان الاذان للحظر لماذا؟ لانه يدعو الناس للصلاة - 00:02:51

يدعو اهل القرية او اهل البلد او اهل المدينة للصلاة. اما في السفر فلا يدعو احدا وانما يخبر من معه انه قد دخل وقت الصلاة لذلك ليس بفرض وانما هو كما قلنا نداء - 00:03:12

للصلاة نداء لمكان الصلاة هذا لا يحصل في السفر. لا ينادي احدا للصلاة ولا اه يعلن مكان الصلاة وانما هو اذان لمجموعة خاصة وهم المسافرون معه. ولذلك قالوا انما يجب او يكون فرض كفاية في الحظر دون السفر على الرجال - 00:03:29

اما النساء فلا يجب عليهن وانما يجب على الرجال فلو قدر انه آآ في هذا المسجد مثلا خمسة من الرجال وامرأة واحد اذن يكفي يكفي فرض كفاية لم يؤذن احد كلهم يأتهم الا المرأة - 00:03:58

لماذا؟ لا يجب عليها وانما يجب على الرجال يجب على الرجال. اذا واجب او فرض كفاية على الرجال في الحضر على الرجال في الحضر. قال الاحرار لا يجب على العبيد - 00:04:20

وانما يجب على الاحرار العبيد تجب عليهم الصلاة لكن لا يجب عليهم الاذان لانهم مشغولون بحق ملاكهم فالله تبارك وتعالى قال له انت مشغول بحق سيدك فلا تشغل عنه بالاذان. لا يجب عليك ذلك لا تأثم - [00:04:40](#)

اذا لم تؤذن لكن لو اذن اذانه صحيح ولكن لا يأثم اذا لم يؤذن وهذا من التخفيف ولذلك يقول اهل العلم زيادة التشريف زيادة التكليف هذي قاعدة عند اهل العلم كلما زاد شرف الانسان كلما زاد تكليفه - [00:04:59](#)

ليس كما هو الحال في عرف الناس زاد التشريف زاد خف التكليف هذا ولدنا اقعدهم ببيتكم يجيبك معاش قلة تكليف اي في الاسلام العكس كلما زاد التشريف كلما زاد التكليف - [00:05:16](#)

وذلك الانبياء مكلفون اكثر من غيرهم الانبياء لا يجوز لهم ان يفروا من المعركة باي حال من الاحوال. بينما الناس يجوز لهم اذا كان عدد الجيش المقابل اكثر من الضعف. يجوز لهم ان يفروا - [00:05:34](#)

الاحرار يجب عليهم الجهاد. العبيد لا يجب عليهم الجهاد الاحرار يجب عليهم الحج. العبيد لا يجب عليهم الحج. لماذا؟ كلما زاد التكليف فكلما زاد التشريف زاد التكليف. الحرة كما سيأتينا ان شاء الله تعالى في الصلاة الحرة - [00:05:50](#)

ماذا تغطي في الصلاة جميع جسدها ما عدا الوجه والكفين لانها حرة الامة العبد لو شعرها طالع لو ايديها طالعة رجليها طالعة صلاتها صحيحة لو تصلي بملابس البيت صلاتها صحيحة. المهم تغطي ما بين السرة والركبة. صلاتها صحيحة. لماذا؟ لان التشريف قل فالتكليف - [00:06:09](#)

يقول كذلك وهكذا. فالقصد هنا ان الفرض انما هو على الاحرار تو قلنا الان قبل قليل لو كان خمسة من الرجال وامرأة فانه يأثم الرجال اذا لم يؤذنوا ولا تأثم المرأة. لو كان خمس رجال احرار - [00:06:32](#)

ولم يؤذن احد يأثم الاحرار ولا يأثم العبد يأثم الاحرار ولا يأثم العبد لانه لا يجب عليه وانما يجب على الاحرار قال ويسنان للمنفرد يعني يستحب للمنفرد ان يؤذن ويقيم لكن لو ما اذن ولا اقام - [00:06:48](#)

ما يلزمه لان الاذان نداء هو بيصلي لحاله اصلا والاقامة ايضا نداء لكن للحاضرين هو يصلي لحاله لكن لا يجب عليه لو واحد منفرد صلى في بيته ما اذن؟ ما عليه شيء - [00:07:07](#)

ما اقام ما عليه شيء لكن لو كان في المسجد يجب الاذان ويجب الاقامة لدعوة الناس. لكن لو واحد دخل المسجد وقد قضيت الصلاة اذا الحالة ما يؤذن لانه اذن في هذا المسجد. يقيم اذا كان معاه مجموعة - [00:07:24](#)

يقيم اذا الحالة ان اقام فهذا ذكر لله وله اجر ان ما اقام ما يأثم ما يأثم فاذا يسن للمنفرد ان يؤذن يسن للمنفرد ان يقيم ولا يجب عليه ذلك. قال وفي السفر اي يسن في السفر - [00:07:41](#)

لان الاذان نداء في السفر ما تنادي احد اسفرت تؤذن لتصلي انت فيستحب لك كما قال النبي اذا كنتما في سفر فاذا واقبما من باب الاستحباب لا من باب الوجوب لان الاصل في الاذان نداء - [00:08:02](#)

وانت لا تحتاج الى ان تنادي احدا لانك تؤذن لمن معك في السفر فلذا لا يأثم الجماعة اذا كانوا في السفر ولم يؤذنوا اقاموا مباشرة لا شيء عليهم وانما الاذان يجب على اهل الحظر - [00:08:21](#)

وليس على اهله السفر قال ويكرهان للنساء ولو بلا رفع صوت هذا هو المشهور في المذهب انه يكره الاذان للنساء. واختار ابن حزم رحمه الله فانه لا يكره لانه ذكر - [00:08:39](#)

لله تبارك وتعالى المهم لا ترفع صوتها المرأة فلو اذنت المرأة في بيتها مثلا واقامت لا شيء عليها لكن لا يجب عليها ذلك. لا يجب عليها ذلك. وقضية الكراهة تحتاج الى دليل شرعي - [00:08:57](#)

قضية الكراهة تحتاج الى دليل شرعي ولا دليل على ذلك والعلم عند الله جل وعلى اذا الرجل يسن له. المرأة يجوز ايه نعم نعم. قال ولا يصحان الا مرتبين متواليين عرفا. وان يكونا من واحد بنية منه. نعم - [00:09:13](#)

قال ولا يصحان الا مرتبين متواليين عرفا الاذان لا بد ان يكون مرتبا كما جاء في الحديث يعني لا يجوز للانسان ان يؤذن يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح اشهد الا - [00:09:43](#)

لا اله الا الله لا ما يصلح لابد ان يكون مرتبا كما جاء لابد ان يكون مرتبا وان يكون متواليا. يعني جملة تكون متوالية لا يفرق بينها يعني ما يصير يبدأ بالاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر بعدين يروح يصلي ركعتين ويرد يكمل - [00:10:01](#)

نقول ما يصلح هذا لابد ان يكون متواليا ما تقطعه الا اذا في ظرف معين مثلا وهو يؤذن اصابه السعال قام يكح مثلا اخذته نوبة سعال مثلا ونوبة عطاس مثلا ثم اكمل لا بأس لان هذا قطع يسير لحاجة - [00:10:23](#)

طيب او شاف واحد يبني يدعم طوفه مثلا عمي ولا شي ونبهه ثم اكمل اذان او واحد سلم عليه رد عليه السلام ثم اكمل القطع اليسير لا يظن القطع اليسير لا يضر لكن الذي يضر - [00:10:42](#)

القطع الطويل القطع الطويل يضر لانه كانه قطع الاذان خلاص لازم يعيد من اول اذا جلس مدة طويلة بين كلمة وكلمة وبين جملة وجملة في الاذان فانه يعيده من جديد. يبدأ من جديد اذان - [00:10:58](#)

ومن هذا انا الان جاءت في بالي احبانا المؤمن يأتي يؤذن يفتح مكبر الصوت ويقول الله اكبر الله اكبر ولا الصوت ما طلع والمكبر بعدين يرد يعيد الاذان مرة ثانية عاساس توه الصوت بدا يطلع يصير - [00:11:15](#)

ولا لازم يكمل واضح السؤال اي نعم يصير يعيد ولا المفروض يكمل ومو لازم ما سمعه مو لازم كمل اي نعم يجوز هذا ويجوز هذا يجوز الامران يجوز ان يعيد لا بأس بذلك ويجوز ان يكمل بحكم انه قال ذلك لكن الاصل في الاذان - [00:11:37](#)

رفع الصوت وهذا لو كان مثلا على المنارة يرفع صوته هناك لكن المشكلة في المسجد هنا لو رفع صوته ما في فائدة. الميكروفونات هي اللي ترفع الصوت. هذي مكبرات الصوت هي اللي ترفع واذا ما طلع صوته بالميكروفون - [00:12:05](#)

كان قاعد فوق ويحاتي نفسه صحيح فلو عاد افضل لو اعاد افضل خاصة في الاذان وليس الاقامة نعم قال وان يكونا من واحد هذا الاصل لانه عبادة الاذان عبادة لابد ان يكون من شخص واحد - [00:12:19](#)

يعني لو انا اذنت وصلت الى منتصف الاذان اغمي علي جا واحد يكمل عني ما يصير يكمل لازم يعيد من اول يبدأ من جديد ما يصير يكمل لابد ان يكون الاذان من الفه الى ياهه من شخص واحد قالوا لانه عبادة - [00:12:39](#)

كما ان الصلاة ما يصير واحد يصلي ركعة واحدة يصلي الركعة الثانية ما يصير الواحد يصوم نص يوم واحد يصوم نص اليوم الثاني ابدأ. قالوا هي عبادة واحدة كذلك الاذان عبادة واحدة - [00:12:59](#)

لابد ان يكون من واحد سواء الاذان او الاقامة لابد ان يكون من واحد من شخص واحد هو الذي يبدأ بالاذان هو الذي ينتهي من الاذان. طيب ما قدرت اكمل صوتي مثلا ما استطيع - [00:13:11](#)

اكمل يبدأ من جديد يبدأ من جديد ولا يكمل على اذانه كذلك الامر بالنسبة للاقامة وحده يقيم بحص صوته او سقط مغيبا مبنيا عليه. الثاني يعيد من اول فاذا الاصل في الاذان والاقامة ان يكون - [00:13:23](#)

من شخص واحد قال بنية منه الاذان عبادة وطالما انه عبادة فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات لابد من نية. نية الاذان لابد من نية الاذن انه ناوي انه يؤذن - [00:13:40](#)

ناوي انه يؤذن يعني اعطيكم مثلا الان الان ما يحصل ان ميكروفونات المساجد تخترب صح ولا لا؟ يجي المصلح قاعد يصلحها لما يصلح مجرب الميكروفون لو جرب ميكروفون بعضهم يقول سبحان الله الحمد لله الله اكبر بعضهم يقرأ الفاتحة لو واحد وهو يجرب الاذان قام يأذن - [00:14:00](#)

وكان دخل وقت الاذان بس هو قاعد يجرب مو ناوي يأذن هل يسقط الاذان لا يسقط الاذن لا يسقط له حتى لو بدأ مثلا قال مثلا هو قاعد يجرب الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله ترى داخل - [00:14:25](#)

كمل كمل خلاص اعتبره اذان ما يصير لان اوله ما ما نواه اذان يبني يخلي اذان لازم يعيد من الاول لابد ان تكون نية الاذان لابد ان تكون نية الاذان من اوله - [00:14:42](#)

لا بد من النية اذا نعم قال شرب كرب مسلما ذكرا عاقلا مميذا ناطقا عدلا ولا ظاهرا. نعم. هذه شروط المؤمن شروط المؤمن حتى يصح اذانه. اوله ان يكون مسلما - [00:14:56](#)

لو واحد كافر اذن يصح اذانه؟ لا يصح اذانه واحد يقول اذن خلاص لا ما في اذن خلاص. لا بد ان الذي يؤذن يكون مسلما. لانها عبادة لانها عبادة لا تصح الا من مسلم فلا بد ان يكون مسلما. قال ذكرا لو امرأة اذنت - [00:15:15](#)

لا يصح اذانها لا يصح اذانها لابد نؤذن مرة ثانية لابد نؤذن مرة ثانية فاذانها لا يصح اذانها لا يصح لابد ان يؤذن ذكر طيب اه عاقل مميز مجنون لو اذن - [00:15:38](#)

لماذا لا نية له. لا نية له انما اعمال بالنيات. بالنيات مميز. لو اذن طفل صغير اربع سنوات ثلاث سنوات في جهالة اربع سنوات يعرفون يأذنون ها؟ يعرفون لو اذن طفل ابو اربع سنوات - [00:15:55](#)

قالوا ما يصح اذانه لا بد ان يكون مميزا لان ابو اربع سنوات ما له نية وانما النية للمميزة يعني ابو سبع سنوات ثمان سنوات هذا مميز يسمونه. مميز يعني يفهم - [00:16:15](#)

فلو اذن ابو اربع سنوات ما يصح اذانه ولكن لو اذن ابو سبع سنوات ثمان سنوات هذا مميز. يقال له فهذا يصح اذانه. قال ناطقا لو اذن واحد ما يتكلم - [00:16:28](#)

اخرس اذن ونوى ومسلم وعاقل وكبير بس ما يتكلم. نقول الاصل في في الاذان انه ايش نداء فاذا كان لا يتكلم ما يصح اذانه ما يصح لا بد ان يكون - [00:16:41](#)

ناطقا لابد ان يكون ناطقا قال عدلا ولو ظاهرا لو جاءنا فاسق والمقصود بالفاسق اللي ظاهره الفسق ظاهره الفسق يعني يشرب يجاهر بشرب الخمر آآ يجاهر بالزنا يجاهر بالفسق. هذا لو جاء اذن لا يقبل اذانه. لماذا؟ لانه غير مؤتمن. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الامام ضامن والمؤذن مؤتمن - [00:17:00](#)

قالوا وهذا غير مؤتمن المؤذن الفاسق غير مؤتمن. لذلك قال لا يصح اذان الفاسق نعم ولا سرحان قبل الوقت الا اذان الفجر. فيصح بعد نصف الليل. طيب لا يصحان قبل الوقت. يعني ما يصير يتأذن - [00:17:32](#)

قبل الوقت ولا يصير تقيم قبل الوقت يعني الان يصير ناذن للعشاء الان ليش؟ ما دخل الوقت. طيب نقيم للعشاء من باب اولى اذا كان لا يجوز الاذان للعشاء الان لان وقتها لم يدخل فالاقامة ايضا لا تجوز لانه لم يدخل وقتها قال - [00:17:52](#)

الا الفجر الا الفجر وهذه مسألة خلافية بين اهل العلم اكثر اهل العلم على ان الفجر كسائر الصلوات لا يؤذن لها الا بعد دخول وقتها يعني دخول الفجر الصادق وكمل الان الساعة كم يادن الفجر لهن - [00:18:16](#)

اربعة وثمانية وثلاثين لو اذن واحد الساعة اربع يصح على رأي الجمهور لا يصح لابد ان يؤذن ايش بعد دخول الوقت الحنابلة فالمشهور من مذهبهم انه تستثنى الفجر وانه يجوز ان يؤذن للفجر قبل دخول الوقت لكن لا يصلي - [00:18:37](#)

الا بعد دخول الوقت ولا يقيم ايضا الا بعد دخول الوقت. اذا استثنوا اذان الفجر. لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلال يؤذن بليل ان بلالا يؤذن بليل. هذا الحديث جاء من وجهين. وجه ان بلالا يؤذن بالليل فكلوا واشربوا حتى - [00:19:03](#)

تسمع اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى لا يؤذن حتى يقال له اصبحت في رواية ثانية للحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل وسكت - [00:19:27](#)

ولم يكمل فقالوا دل هذا على انه يجوز ان يؤذن للفجر بالليل قبل الفجر لكن لا يصلي الا بعد الفجر. فائدة هذا الخلاف او الزبدة يعني ماذا يترتب عليه عند الجمهور - [00:19:45](#)

انه لو اذن بليل اللي حنا نسميه الاذان الاول الان. لو اذن بليل مثلا حتى لو قبل الاذان الاول الساعة اثنعش مثلا واحدة بالليل مثلا لو اذن بليل عند الجمهور ودخل وقت صلاة الفجر لا بد من اذان - [00:20:07](#)

ثان لانه فرض كفاية ولا لا لانه فرض كفاية واذا ما اذنوا يأتون عند الحنابلة لو اذن بليل يعني الساعة واحدة بالليل مثلا او ثنتين او وقت الاذان الاول مثلا الساعة اربعة مثلا لو اذن بليل - [00:20:23](#)

ثم بعد ذلك لما جاء وقت اكتفوا بالاقامة وقالوا اذنا قبل ساعة عند الحنابلة لا يأتون اذا بالاتفاق ان الصلاة لا تكون الا متى؟ الا بعد دخول الوقت لكن الخلاف الاذان. هل يجوز النداء اللي هو الاذان - [00:20:39](#)

قبل دخول وقت صلاة الفجر عند الحنابلة نعم ولا يأتون اذا لم يؤذوا اذانا ثانيا ولا شك ان الاحوط انه اذا اذنا بالليل انهم يؤذون اذانا اخر لكن لو لم يؤذوا الذي عليه مذهب احمد انهم ايش - [00:20:59](#)

لا يأتون لا يأتون بذلك اذا الخلاف في الاثم. هل يأت من لم يؤذن بعد دخول وقت الفجر اذا كان اذن قبل دخوله وقته يعني بالليل او لا يأت الحنابلة - [00:21:18](#)

لا يؤثمون والجمهور يؤثمون نعم. قال ورفع الصوت ركن ما لم يؤذن لحاضر نعم. وسنة امه صيتا امينا عالما بالوقت متطهرا قائما فيهما. نعم طيب قال ورفع الصوت ركن. لان هذا هو المقصود من الاذان - [00:21:33](#)

المقصود من الاذان نداء فاذا يسن له ايش ان يرفع هو ناطق هذا ناطق لكن لو اذن بصوت منخفض نقول لا هذا خلاف السنة المقصود بالاذان ان يكون ايش ان يرفع صوته خاصة في السابق لما كان في ميكروفونات - [00:21:56](#)

يصعد على المنارة او السطح ويؤذن. فاذا كان صوته ضعيفا نقول له كثير من الناس ما سمعوك كثير من الناس اذناك صحيح وما يحتاج اعادة الاذان لكن الصلاة الجاية شوف احد غيرك - [00:22:19](#)

لماذا؟ لان المقصود من النداء اسماع الناس. فاذا كان لغير صيت صوته ليس عاليا يؤذن غيره يؤذن غيره اذا الافضل يسن ان يكون صيتا ان يكون صيتا اي صاحب صوت عالي وان يكون صوته نديا - [00:22:35](#)

جميلا عبد الله بن زيد لما رأى الاذان في المنام اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا رسول الله رأيت كذا وكذا وذكر له الاذان كاملا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له القه الى بلال فانه اندى منك صوتا - [00:22:54](#)

القه الى بلال فانه اندى منك صوتا. الحين لو تقول حق واحد فلانة صوت احلى منك يزعل عليك طيب هنا ابشركم عبد الله بن زيد ما زعله يوم النبي صلى الله عليه وسلم قال القه الى بلال فانه اندى منك - [00:23:12](#)

صوتا واذا قال اهل العلم يستحب ان يختار المؤذن ندي الصوت لم يكن صوته جميل حتى يعني يرغب الناس في المجيء الى الصلاة وانا اعرف رجلا يقول والله ما كنت اصلي يقول سمعت الاذان ولا الصوت يقول مو طبيعي. يقول لا لا شعوري رحت المسجد ومن ذاك اليوم يوم - [00:23:28](#)

هداني الله سبحانه وتعالى. فالقصد ان الصوت الندي الجميل لا شك انه يجذب الناس. قال ما لم يؤذن لحاضر مثل الذي في السفر والسفر وما عنده الا مجموعته. ما في داعي انه - [00:23:51](#)

يرفع صوته كثيرا لماذا يؤذن لهؤلاء او واحد يؤذن في بيته كما قلنا قبل قليل ما يحتاج يرفع او واحد يؤذن في المسجد على خلاف في هذه المسألة هل يؤذن او لا يؤذن - [00:24:08](#)

لكن لو قلنا يؤذن كما فعل انس رضي الله عنه دخل المسجد وقد قضيت الصلاة ومعه جماعة فامر فاذن ثم اقام لكن هنا الاذان ما يحتاج رفع الصوت فيه لماذا - [00:24:20](#)

لانه فقط لهذه المجموعة والمقصود بالاذان ايش نداء الناس الناس جت وصلت وراحت فهنا آآ ما يسر رفع الصوت اذا كان لي حاضر لمجموعة حاضرين في الصلاة. قال وسن كونه صيتا - [00:24:34](#)

يعني نفس المؤذن يكون ايش؟ ددي الصوت امينا امينا يعني اه لانه كما قلنا هذا المؤذن في السابق كان يصعد على السطوح على السطوح والبيوت قبل بيوت ايش عربية مكشوفة حوشتها مكشوفة. فهذا اذا لم يكن امينا شو يسوي - [00:24:55](#)

يطل على بيوت الناس فلذلك يسن كونه امينا حتى لا يكشف عورات الناس. يمكن الان الامور اختلفت الحين ما يحتاج يمين امينا طيب عالما بالوقت هذي مشكلة هذي الان ما في عالمة بالوقت الان يعني في السابق - [00:25:20](#)

المؤذن يستطيع ان يحدد دخول الوقت وخروج الوقت من رؤية الظل كما سيأتينا في مواقيت الصلاة ان تكون صلاة لها وقت دخول وقت خروج اذا صار ظل الشيء مثله او اذا زالت الشمس يبدأ وقت الظهر اذا صار ظل الشيء مثله ينتهي وقت الظهر ويدخل وقت العصر وينتهي اذا صار ظل الشيء مثليه ثم وقت الظنوة الى غروب الشمس - [00:25:45](#)

في غروب الشمس آآ بها يدخل وقت المغرب حتى يغيب الشفق الاحمر فيدخل وقت العشاء. هذي اشياء بيبي لها علم وكذلك دخول

الفجر الصادق الفرق بين الصادق والكاذب كيف يميز بين هذا يحتاج الى علم - [00:26:10](#)

هذا بالنسبة الان الله يخلي لنا هالساعات الان هذه الساعات تعطيك الوقت لكن الكلام هنا اظن المؤلف هذا ما لاهل الكويت صح

ولا لا صحيح؟ هذا لكل مسلم في كل مكان ما زال في كثير من البلاد وانت لما تسافر ولما كذا - [00:26:27](#)

ما عندك ساعة ما تعرف الوقت واضح ولا لا؟ ما في انترنت مسافر لبلاد اخرى ما عندك الوقت تستطيع ان تعرف مواقيت الصلاة من آآ

الظل وغروب الشمس وشروقها وكذا تعرف مواقيت الصلاة. فيسن اذا في المؤذن ان يكون ايش - [00:26:49](#)

عالما بالمواقيت ان يكون عالما بالمواقيت متى يدخل وقت الصلاة ومتى يخرج وقت الصلاة تسجيل يسأل يقول ان بعض البلاد

يؤذنون مسجل يكون يعني مسجد واحد يؤذن ثم تفتح الميكروفونات على باقي - [00:27:08](#)

المساجد هكذا اي نعم. اما اذا كان مسجل اه غير مباشر شريط مثلا اذا شق او الشريط هذا ليس باذان قطعاً اما اذا كان نقل مباشر اذا

كان النقل مباشر الاذان صحيح - [00:27:38](#)

لان الان مثلا هذا المسجد الان ما في مسجد مقابله لو فرضنا ان المؤذن هنا في المسجد نام او نسي او شغل اي اي انسان من الاسباب

ما اذن هذا تسمعه مسجد - [00:27:55](#)

يسمع هذا في مسجد ثاني قريب هنا وهنا طيب لو اذنت هذه المساجد ويسمع اهل المنطقة هذه يسمعون هذا الاذان وذاك الاذان ما

يحتاج يؤذن هنا اذا فات الوقت خلاص - [00:28:13](#)

لماذا تكفيه بقية لانه سمع فنفس الشيء فيما لو شغل يعني ربط هذا المسجد مع ذاك المسجد باذان واحد مثل المسجد الحرام شلون

كبير يؤذن يسمعه كثير من الناس فالقصد اذا كان مباشرا - [00:28:27](#)

آآ يصح اما اذا كان غير مباشر مسجل المسجل ما ما يصح اذا شريط مسجل مو مباشر ما يفتحون فقط على اساس يتلقون انه

مباشرا هم يتلقون مباشرا مربوط اي نعم يعني يأذن الان قاعد يأذن الان بس بمسجد اخر - [00:28:50](#)

فهم ادري بس يفتحونه مع اذان مباشر الهلال يفتحونه مع الاذان مباشرة هذا خطأ طبعا. الاصل ان يؤذن في كل مسجد. هذا الاصل

يؤذن في كل مسجد. لكن هذا اهون من قضية تشغيل ايش - [00:29:13](#)

شريط شريط حتى الشريط الصحيح انه لا يشرع لك ان تردد خلفه لانه مو قاعد يأذن الان مثل لما يقرأ اية سجدة مسجل ما تسجد

معه لانه ما سجد الامام الان. نعم - [00:29:31](#)

قال لكن لا يكره لا اه اصبر شوي. قلنا متطهرا ان يكون متطهرا لانه ذكر لله تبارك وتعالى طالما ان الاذان ذكر لله جل وعلا فيستحب ان

يكون متطهرا يستحب ان يكون متطهرا لانه ذكر لله تبارك. قائما فيهما اي في الاذان والاقامة لان هذا هو الاصل - [00:29:46](#)

هذا هو الاصل ما نقل ابدأ عن بلال او غيره من مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤذن وهو جالس او يقيم وهو جالس. الاصل في

الاذان والاقامة ان يؤذن ويقيم وهو - [00:30:09](#)

قائم لكن لو اذن وهو جالس يصح يصح وهو نايم ليش؟ هو نايم يصير منسرح ها يصح نايم على بطنه ما خلص معاك وفاتها

مشرعها بحري اي نعم يصير يصح يصح الاذان يصح لكن لا شك ان الاصل في الاذان يؤذن وهو قائم - [00:30:21](#)

ويقيم وهو قائم لكن لو اذن وهو جالس حتى بدون عذر لاذان صحيح لو اقام وهو جالس ايضا الاقامة صحيحة. في ناس تقيم وهي

تمشي يصير ها تدفي الفراش انا انا رأيت الاذان وهو يمشي - [00:30:58](#)

كنا في مسجد ننتظر الصلاة وسمعنا الاقامة ندور وين اليقين ما في احد شوي تشذي ولا سوى داش وصل حي على الصلاة اثر بادي

يقيمه ويمشي جاي المسجد الله اكبر الله اكبر دخل المسجد حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قامت الصلاة -

[00:31:19](#)

فالقصد انه يجوز لكن السنة ان يؤذن اه وهو قائم يقيم وهو قائم ترى الاسئلة غير مسموح فيها ترى بس انا فوتها ترى بس اه مرتين

بس نعم قالت لكن لا يكره اذان محدثه بل اقامته. نعم. لا يكره اذان المحدث بل اقامته. لان آآ - [00:31:39](#)

قلنا يستحب ان يكون على طهارة لكن لو اذن على غير طهارة لا نقول وقع في الكراهة لا نقول وقع في الكراهة لكن نقول لو كان

توضاً يكون افضل لكن لا يقال بالكراهة لا يقال بالكراهة بالنسبة لها لانه ممكن يأذن ثم يذهب ايش - [00:32:02](#)  
يتوضاً في سعة لكن الاقامة ما في سعة لمجرد ان يقيم يصلون مجرد ان يقيم يصلي لذلك لو اقام وهو على غير طهارة ما معنى هذا  
سيذهب يتوضاً اذا سيفوته شيه من الصلاة تكبيرة الاحرام ولعل الركعة الاولى يمكن الصف الاول فلذلك قالوا يكره ان ان يقيم الصلاة  
وهو - [00:32:20](#)

محدث لكن لا يكره ان يؤذن وهو محدث سواء كان حدثا اكبر او حدثا اصغر؟ نعم قال ويسن الاذان اول الوقت والترسل فيه. وان  
يكون على علو. نعم ويسن الاذان - [00:32:46](#)

اول الوقت هذا هو الاصل ان ان يؤذن في اول الوقت لو تأخر لا يطر خاصة بالنسبة للمسافرين او كذا ما يطر او ناس مثلا

سيصلون جماعة في آ استراحتهم او في مزرعتهم او في الشاليه او في كذا - [00:33:02](#)

ما يضر يأخرون الاذان وقت الصلاة ما يضر لان الاذان مرتبط بالصلاة يعني ممكن مثلا خاصة العشاء يستحب تأخيرها فلا يلزم ان

يؤذن الساعة السابعة والثلاث مثلا وهم ما راح يصلون الا في العاشرة - [00:33:23](#)

نقول له اذن في العاشرة ما في مشكلة فلن لان ما في احد مرتبط معه لكن لو في المسجد في ناس مرتبطين معه يختلف الامر. اما

بالنسبة للمجموعة الذين يصلون معه فلا مانع من تأخير - [00:33:39](#)

الاذان لان الاذان مرتبط بالصلاة لكن آ الاصل في الاذان ان يؤذن في اول الوقت ويصلى في اول الوقت كذلك. حتى الصلاة كما

سيأتينا آ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل؟ قال الصلاة اول وقتها - [00:33:56](#)

يعني يستحب تعجيل الصلاة في اول وقتها باستثناء الظهر في شدة الحر والعشاء مطلقا انه يستحب تأخيرها لكن في عموم الصلاة

انه يستحب ان تؤدى في اول الوقت قال والترسل فيه - [00:34:15](#)

الترسل في الاذان يعني التريث في الاذان ما يكون على عجلة لان ايضا المؤذن عندما يؤذن في ناس ترد خلف ترد خلفه النبي صلى

الله عليه وسلم يقول اذا اذن المغرب فقولوا مثل ما يقول - [00:34:32](#)

فهذا اذا كان سريعا ما يمدبه الناس تقول مثله. فالاصل في الاذان الترسل بعكس الاقامة الاصل فيها الا التعجل فيها حذر. بينما الاذان

يسن ان يترسل فيه. يعني الا يسرع في الاذان - [00:34:50](#)

وان يكون على علو يعني المؤذن يكون مكان مرتفع حتى يصل الصوت كلما ارتفع كلما وصل صوته الى آ ابعد مجال نعم قال رافعا

وجهه جاعلا سبابتيه في اذنيه. نعم. رافعا وجهه - [00:35:08](#)

يقول اهل العلم هذه لم يثبت فيها عن النبي شيه حتى تحليل اهل العلم لها رافعا وجهه يعني آ مقرا بالتوحيد او شي ما في دليل على

رفع الوجه واما وضع الاصبعين في السبابتين فقد جاء من حديث بلال - [00:35:29](#)

جاء من حديث بلال قالوا وهذا اندى للصوت اجمل للصوت ان يضع سبابتيه في اذنه لو ما وضع سبابتين في اذنيه لا شيه عليه لا شيه

عليه. لكن يستحب ذلك والحديث فيه خلاف في صحته. نعم - [00:35:46](#)

قال مستقبل القبلة يلتفت يمينا بحي على الصلاة وشمالا بالحي على الفلاح. ولا يزيل قدميه ما لم يكن نعم قال مستقبلا القبلة نعم

السنة في الاذان استقبال القبلة السنة في الاناس وهذه مسألة اجماع - [00:36:03](#)

عند اهل العلم ان المؤذن يستقبل القبلة في اذانه ان يستقبل القبلة في اذانه. قال ويلتفت يمينا وشمالا في حي على الصلاة وحي على

الفلاح واذن اكثر من وجه يعني ما ما في شيه يعني محصور بلال كاد يلتفت - [00:36:24](#)

لكن لم يحدد كيف كان يلتفت فبعض اهل العلم قال يلتفت يمينا حي على الصلاة مرتين ويلتفت شمالا حي على الفلاح مرتين.

وبعضهم يقول لا حي على الصلاة يمين ثم حي على الصلاة شمال. حي على الفلاح يمين ثم حي على - [00:36:45](#)

صح شمال كله جائز كله جائز المهم ان يلتفت السنة لو ما التفت لا شيه عليه واختلف اهل العلم في هذا الالتفات هل فقط اذا كان على

المنارة ولا حتى اذا كان في مكبرات الصوت لان مكبرات الصوت عندك اربع سماعات ملتفتة اصلا - [00:37:03](#)

ولا لا عندك اربع سماعات ملتفتة امام وخلف ويمين وشمال فقالوا اذا التفت صار ايش ضعف الصوت يقولون يضعف الصوت فلذلك

هو يعني هل المعنى معقول لسبب الالتفات لماذا يلتفت - [00:37:24](#)

اذا كان في مكان مفتوح حتى يسمع الناس يقول هذه المكبرات تسمع الناس فما في داعي الالتفات خاصة ان الالتفات الان ايش قد يضعف الصوت انك تبتعد عن مكبر الصوت تبتعد عن الميكروفون لمكبر الصوت فقالوا اذا لا يستحب لك - [00:37:46](#)

ان تلتفت. واما اذا كان يؤذن في البرية او في مكان مكشوف او كذا. فقالوا يلتفت يمينا وشمالا. والمقصود بالالتفات الرقبة قال فكان يلتفت بعنقه لان الصدر الاصل ان يبقى على القبلة - [00:38:08](#)

يعني لا يلتفت هكذا حي على الصلاة وانما برقبته فقط والصدر يكون على القبلة لا يلتفت بقدميه وانما برقبته فقط. في حي على لو التفت بكله ما يضر لو لم يلتفت - [00:38:27](#)

ما يضر كلها ويتكلم الان عن الامور ايش المستحبة. قال ما لم يكن على منارة اي على المنارة يجوز ان يلتفت كله. نقول الصحيح استقبال القبلة في الاذان والتفات الرقبة يكون فقط في حي على صحه على الفلاح سواء كان في المنارة او - [00:38:42](#)

بغير المنارة. نعم. قال وان يقول بعد حيعنتي اذان الفجر الصلاة خير من النوم. مرتين ويسمى التثويب نعم آآ صلاة الفجر لها شيء زائد وهو ان يقول الصلاة خير من النوم - [00:39:00](#)

لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يثوب في الصلاة في صلاة الفجر. ان يقول الصلاة خير من النوم واختلف اهل العلم هل تقال في الاذان الاول او الاذان؟ الثاني. والجمهور على ان مقولة الصلاة خير من - [00:39:21](#)

تقال في الاذان الثاني الصلاة خير من يوم تقال في الاذان وهذا الصحيح وهو الذي عليه المذهب ان الصلاة خير من النوم تقال في الاذان الثاني وليس في الاذان الاول. وهذه سنة - [00:39:39](#)

لكن لو اذن الفجر وما قال الصلاة خير من النوم الاذان صحيح كان ما قال لا في الاذان الاول ولا في الاذان الثاني الاذان صحيح لانها ليست من اركان الاذان - [00:39:54](#)

وانما يستحب ان يثوب في صلاة الفجر. يستحب ولا يجب ولا يستحب ان يثوب في غير الفجر لا يستحب ان يقول صلاة خير من النوم في الظهر قل ليش قلت؟ قال والله متعودين الناس ينامون الضحى - [00:40:05](#)

فقلت الصلاة خير من النوم هذا حدث في زمن الصحابة رضي الله عن عبد الله ابن عمر دخل مسجدا فاذن للظهر فقال الصلاة خير من النوم فخرج ابن عمر وقال - [00:40:23](#)

اخرجتني البدعة اخرجتني البدعة فالصلاة خير من النوم لا تقال الا في صلاة الفجر او في اذان الفجر لا يقال الصلاة خير من النوم الا في اذان الفجر. نعم. شيخ - [00:40:33](#)

لا سمحنا لك من ساعة ما نسمح اسئلة بعدين ها سؤال غصب اي سم تجد الاذان الاول لا بالاذان الثاني. الثاني؟ بالاذان الثاني بس ما تقول. بس الثاني. سم قال ويسن ان يتولى الاذان والاقامة واحد ما لم ينشر. نعم. الاصل ان الذي يؤذن هو الذي يقيم - [00:40:48](#)

وجاء في الحديث من اذن فهو يقيم من اذن ولكنه ضعيف ولكن اخذ اهل العلم من ظاهر فعل النبي دائما المؤذن هو الذي يقيم لكن لو اقام شخص اخر غير الذي اذن - [00:41:15](#)

لا بأس لو الذي اذن خالد والذي اقام علي ما يضر ما يضر يجوز ولكن الافضل ان الذي تولى الاذان هو الذي يتولى الاقامة. نعم. قال ومن جمع او قضى فرائض - [00:41:30](#)

الاولى واقام للكل. نعم من جمع بين الصلاتين مثلا في حال السفر او المطر او المرض او غير ذلك من جمع بين الصلاتين فانه يكتفى باذان واحد يكتفى باذان واحد ويقيم لكل صلاة - [00:41:47](#)

كذا من صلى فوائت واحد فائتته اكثر من صلاة ويبي يصلي يؤذن واحد اذانا واحدا ثم يقيم لكل صلاة فاذا اذا جمع او قضى فوائت فانه يكتفي باذان واحد ولكنه يقيم لكل صلاة. نعم - [00:42:05](#)

ويسن لمن لمن يسمع المؤذن او المقيم ان يكون مثله الا في الحيلة فيقول لا حول ولا قوة الا بالله وفي صدقت وبررت وفي لفظ الاقامة اقامها الله وادامها. نعم. الان المؤذن يؤذن - [00:42:24](#)

طيب وانا عندما اسمع المؤذن ماذا اقول؟ هل هناك شيء اقله او لا؟ يقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ادنى المنفق قولوا مثلما يقول فقولوا مثل ما يقول. فيسن الانسان يقول مثل ما يقول المؤذن. الله اكبر الله اكبر تقول انت الله اكبر الله اكبر - [00:42:43](#) اشهد ان لا اله الا الله اشهد اشهد ان وهكذا. تقول مثله كما يقول المؤذن بقول المؤذن حي على الصلاة هل ايضا اقول مثل ما يقول ايضا اقول حي على الصلاة - [00:43:05](#)

او لا المذهب تقول لا ما تقول مثل ما يقول وانما تقول ايش لا حول ولا قوة الا بالله ما تقول مثل ما يقول اه ابن حزم رحمه الله تعالى قلت تقول مثل ما يقول - [00:43:22](#)

حي على الصلاة حي على الفلاح كما يقول وتقول ايضا لا حول ولا قوة الا بالله الجمهور لا تقول مثل ما يقول الا في الحيعلتين. اللي حي على الصلاة وحي على الفلاح فانك تقول بدلها - [00:43:40](#)

لا حول ولا قوة الا بالله وهذا القول هو الصحيح لماذا؟ قلنا هو الصحيح لان الاذان ذكر فعندما يقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ذكر لله تبارك وتعالى. لما تقول اشهد ان لا اله الا الله ذكر - [00:43:59](#)

ذكر لله تبارك وتعالى. لما تقول اشهد ان محمدا رسول الله ذكر لكن حي على الصلاة ليست ذكرا ولا دعاء مناد نداء فانك لما تقول المؤذن حي على الصلاة وش قاعد يقول؟ - [00:44:21](#)

تعالوا صلوا انت تقول له حي على الصلاة مع ان كلامك ما له معنى كلامك ما له معنى كذلك لما يقول حي على الفلاح انت تقول حي على الفلاح ما له معنى كلامك. من قاعد تقول له - [00:44:38](#)

حي على الفلاح لكن لما تقول لا حول ولا قوة الا هنا ذكر ثم تقول لا حول ولا يعني اللهم اعني على ان استجيب. هو يقول لي حي على الصلاة انا اقول نعم ولكن لا حول ولا قوة الا بالله. يقول لي حي - [00:44:52](#)

على الفلاح اقول نعم ولكن لا حول ولا قوة الا بالله هذا هو الصحيح ان في الحيعلتين نقول ايش لا حول ولا قوة الا بالله. طيب الصلاة خير من النوم - [00:45:08](#)

نفس الشيء الصلاة خير من النوم دعاء. نداء. تعالوا صلوا احسن لكم من النوم. الصلاة ما يصير اقول انا الصلاة خير من النوم لان انا مو قاعد اقول حق احد. زين ماذا اقول؟ ماذا اقول - [00:45:23](#)

ايضا لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة الا بالله. هنا يقول صدقت وبررت او بررت زين؟ والصحيح انك تقول لا حول ولا قوة الا بالله ان هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم صدقت وبرأت - [00:45:39](#)

وكذلك اذا قال قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة هنا في خلاف بين اهل العلم في قضية الترداد خلف المؤذن انت تردد خلف المؤذن ما في كلام بين اهل العلم ما في خلاف في هذا لكن آه هل تردد خلف المقيم - [00:45:53](#)

اذا اقام الصلاة هل ايضا تردد خلفه الاقامة تسمى اذانا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول بين كل اذنين صلاة فسمى الاقامة اذانا. قالوا فاذا كانت الاقامة تسمى اذانا فما المانع ان تقول مثلما - [00:46:11](#)

يقول فالمؤذن وهو يقيم تقول مثله تماما طيب اذا قالوا تقول مثلي طيب ماذا تقول اذا قال قد قامت الصلاة قال تقول اقامها الله وادامها ولكن الحديث ضعيف فيها اذا ماذا اقول؟ لا حول ولا قوة الا بالله - [00:46:28](#)

لا حول ولا قوة الا بالله كما تقول في حي على الصلاة وحي على الفلاح. وبعض اهل العلم يرى انك لا تردد خلف المؤذن. يعني اذا اقام لا تردد. لان الاقامة اصلا حذر سريعة - [00:46:48](#)

ما يمديك اه تردد وراه وفتوى شيخنا رحمه الله تعالى الشيخ ابن عثيمين الشيخ ابن باز الشيخ الالباني رحمه الله تعالى الناس تردد خلف المؤذن وتردد خلف الاقامة ايضا. وهذا الذي يظهر والعلم عند الله تبارك وتعالى انك ترد خلف الاذان خلف الاقامة. اذا نردد خلف الاذان نردد خلف الاقامة اذا - [00:47:03](#)

فقال حي على الصلاة لا نقول مثله وانما نقول لا حول ولا قوة الا بالله اذا قال الصلاة خير من النوم على المذهب تقول صدقت وبررت والصحيح انك تقول لا حول ولا قوة الا بالله عند الاقامة على المذهب تقول اقامها الله وادامها والصحيح انك تقول لا حول ولا قوة -

الا بالله. نعم قال ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ ويقول اللهم ربي اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة ات محمدا الوسيلة والفضيلة. وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته. ثم يدعو هنا وعند الاقامة. نعم - [00:47:41](#)

هذا هذا الدعاء ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا قال مثل ما يقول المؤذن ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة اتى محمدا الوسيلة والفضيلة - [00:48:04](#)

المقام المحمود الذي وعدته هنا اولا كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الوارد الثابت نوعان من الصلاة على النبي الثابت نوعان من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. النوع الاول هو ما جاء في قول الله تبارك وتعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي - [00:48:21](#)

يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. فتقول صلى الله عليه وسلم هذا ثابت بنص القرآن صلوا عليه وسلموا تسليما فتقول صلى الله عليه وسلم النوع الثاني هي ما تسمى بالصلاة الابراهيمية - [00:48:45](#)

لما سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم قالوا كيف نصلي عليك؟ قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. ولها سبع صيغ يعني اذا واحد حافظ غير هالصيغة لها سبع صيغ - [00:49:04](#)

كلها ثابتة. فالقصد اذا ان آ الصلاة الابراهيمية ثابتة. وصلى الله عليه وسلم ثابتة ويبقى تسمع البعض مثلا يقول صلى الله عليه واله وسلم هذه لم تثبت كذلك بعضهم يقول صلى الله عليه واله وصحبه كذلك لم تثبت - [00:49:24](#)

لكن لو قالها الانسان لا بأس لو قال صلى الله عليه واله وسلم او صلى الله عليه واله وصحبه وسلم ما في بأس ولكن الافضل ان يلتزم بقوله صلى الله عليه وسلم او يقول الصلاة الابراهيمية - [00:49:44](#)

كاملة اما هذه واما هذه وكلها جائزة ان شاء الله تعالى لان على كل حال يقال عنك اذا قلت صلى الله عليه وسلم او ذكرت الصلاة الابراهيمية او قلت صلى الله عليه واله وسلم او قلت صلى الله عليه واله وصحبه وسلم انت صليت عليه - [00:49:59](#)

فكلها جائزة ولا بأس بها ان شاء الله تعالى فالامر في هذا واسع. يبقى قوله آ اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة ات محمدا والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته جاءت زيادة انك لا تخلف الميعاد. الذي في صحيح البخاري وبعثته مقام محمود الذي وعدته وسكت - [00:50:16](#)

قالت الزيادة عند البيهقي وغيره انك لا تخلف الميعاد ولا شك ان الله لا يخلف الميعاد سبحانه وتعالى ولكن الظاهر والعلم عند الله انها لم تثبت انها لم تثبت ويكتفى بالقوم وابعثهم وقال محمود الذي وعدته يكتفي بهذا. وبعثه مقاما محمودا الذي وعدته - [00:50:38](#)

ونقف هنا ان شاء الله تعالى لا نكمل بعد الاذان نكمل بعد الاذان بقينا فقرة قال ويحرم بعد الاذان الخروج من المسجد بلا عذر او نية رجوع. نعم الاصل ان المسلم - [00:51:01](#)

لا يضع نفسه موضع التهمة يعني تصور انسان بعد الاذان خرج من المسجد اللي داخل المسجد يشوفه تقول هذا ما يصلي او هذا غير مسلم قد يتهم في دينه او يتهم بعدم صلاته يعني بالفسق والعياذ بالله - [00:51:17](#)

فلذلك الانسان لا يضع نفسه مجال التهمة وقد جاء في حديث ابي هريرة انه خرج رجل بعد الاذان فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم اما هذا فقد عصى - [00:51:36](#)

ابا القاسم وهنا قال اهل العلم اذا كان هذا الخروج بنية الرجوع يعني واحد بياخذ غرض من السيارة ويرجع او بيته قريب سيذهب الى البيت يتوضأ او ليأخذ حاجة او ليوصي بشيء ثم يرجع. او انه حضر درسا في هذا المسجد مثلا - [00:51:51](#)

وهو امام في مسجد اخر او عنده موعد سيذهب الي. المهم ان في سبب فلا بأس. اما اذا كان بدون سبب يخرج من المسجد الى مسجد بعد الاذان فهنا قالوا انه ايش؟ يحرم. ولكن جاءت رواية في هذا الحديث عند ابي عوانة - [00:52:13](#)

الحين في مسلم اما هذا فقد عصى ابا القاسم جاءت رواية عند ابي عوانة ان الرجل خرج بعد الاقامة يعني يمكن بعد الاذان في سعة

ولا لا في سعة خاصة ان بعض المساجد مثلا تتأخر - [00:52:34](#)

بالاقامة في بعض الصلوات في بعض المساجد خمسين دقيقة الفجر في بعض المساجد اربعين دقيقة العصر او كذا او الظهر فيختلف الامر يبي يروح مسجد اخر مثلا يصلي فيه او كذا - [00:52:52](#)

لكن بعد الاقامة يعني صعب الخروج بعد الاقامة ولذلك الرواية الثانية التي هي رواية ابي عوانة انه خرج بعد الاقامة هذا ادعى للتهمة. ادعى للتهمة وادعى الى ان يكون عصا ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. فالقصد اذا ان الخروج من المسجد - [00:53:04](#)

بعد الاذان لا يجوز. وبعد الاقامة اكد كما مر يبقى صيغ الاذان الاذان له ثلاث صيغ. اذان الكوفة واذان مكة واذان المدينة ولعل هذا ان شاء الله تعالى نتكلم عليه في - [00:53:25](#)

الدرس القادم ان شاء الله جل وعلا والان اذا كان في اسئلة - [00:53:44](#)